

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

4428 - أخبرني إبراهيم بن يعقوب قال حدثنا بن أبي مريم قال حدثنا الليث عن بن أبي جعفر عن محمد بن عبد الرحمن عن سليمان بن بشار عن أبي عبد الله مولى الجندعيين عن أبي هريرة قال قال لا يحل سبق إلا على خف أو حافر